



دولة الكويت

State of Kuwait

الفصل التشريعي الخامس عشر
دور الانعقاد العادي الثالث

التقرير (48)

قطاع اللجان

لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

التاريخ : ٤ ربيع الآخر 1440 هـ
الموافق : ١١ ديسمبر 2018 م

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد ،

يسرني أن أقدم لكم التقرير الثامن والأربعين للجنة الشؤون التشريعية والقانونية عن :

- 1- الاقتراح بقانون بإنشاء مجمع الأمل لذوي الاحتياجات الخاصة .
- 2- الاقتراح بقانون بإنشاء مدينة الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح لذوي الإعاقة .
- 3- التعديل على الاقتراح بقانون الأول المقدم من السيد العضو/ ثامر سعد الظفيري .

برجاء عرضه على المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده في ضوء ما تقضي به المادة


(98) من اللائحة الداخلية .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

رئيس اللجنة

خالد حسين الشطي

يتم في جدول أعمال الجلسة القادمة
ومجال إلى لجنة شؤون الأشغال ذوي الإعاقة



مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

State of Kuwait

الفصل التشريعي الخامس عشر

دور الانعقاد العادي الثالث

التاريخ : ٤ ربيع الآخر 1440هـ

الموافق : ١٠ ديسمبر 2018م

التقرير الثامن والأربعون

للجنة الشؤون التشريعية والقانونية

عن

1- الاقتراح بقانون بإنشاء مجمع الأمل لذوي الاحتياجات الخاصة

المقدم من السيد العضو/ د. وليد مساعد الطبطبائي

2- الاقتراح بقانون بإنشاء مدينة الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح لذوي الإعاقة

المقدم من السيد العضو/ ماجد مساعد المطيري

3- تعديل المادة الأولى من الاقتراح بقانون الأول

المقدم من السيد العضو/ ثامر سعد الظفيري

الإحالة:

أحال السيد رئيس مجلس الأمة إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية الاقتراحين بقانونين الأول بتاريخ 2017/3/8 والثاني بتاريخ 2017/11/16 ، وذلك لدراستهما وتقديم تقرير بشأنهما إلى المجلس .

وقد ورد إلى اللجنة طلب إضافة اسم كل من السيدين العضوين عسكر عويد العنزي ود. محمد هادي الحويلة بتاريخ 2017/12/11 ، وطلب بإضافة اسم السيد العضو / ثامر سعد الظفيري بتاريخ 2018/11/27 ، وذلك على الاقتراح بقانون الأول .

في حين قدم على ذات الاقتراح بقانون طلب تعديل من قبل السيد العضو / ثامر سعد الظفيري بتاريخ 2018/11/26 .



مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

State of Kuwait

اجتماع اللجنة :

عقدت اللجنة لهذا الغرض اجتماعين بتاريخي 2018/11/26 و 2018/12/3 .

موضوع الاقتراحين بقانونين :

■ الاقتراح بقانون الأول:

يقضي الاقتراح بقانون بإنشاء مجمع باسم مجمع " الأمل " لذوي الاحتياجات الخاصة خلال 5 سنوات من تاريخ العمل بهذا القانون على أن يضم هذا المجمع مختلف المدارس المتخصصة لذوي الاحتياجات الخاصة ومراكز التأهيل والبحث العلمي والمصحات العلاجية والمرافق الترفيهية و الرياضية .

كما يقرر تخصيص موقع جغرافي موحد بمساحة وقدرة استيعابية كافية لإقامة هذا المجمع ، وينص على إدراج الاعتمادات المالية اللازمة لإقامة هذا المجمع في الميزانيات العامة والمتعاقبة للدولة اعتباراً من الميزانية العامة للسنة المالية التالية لتاريخ العمل بهذا القانون. وتضمن طلب التعديل المقدم من السيد العضو / ثامر سعد الظفيري تعديل المادة الأولى من الاقتراح بقانون وذلك بحذف مدة الخمس سنوات اللازمة لبناء مجمع الأمل لذوي الاحتياجات الخاصة .

■ الاقتراح بقانون الثاني:

يقضي الاقتراح بقانون بإنشاء مدينة متخصصة باسم (مدينة الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح لذوي الإعاقة) على أن تضم مختلف المدارس المتخصصة ومراكز التأهيل والبحث العلمي والمصحات العلاجية والمرافق الترفيهية والرياضية، ويلزم بلدية الكويت بتخصيص أراضٍ بمساحات مناسبة خلال ستة شهور من تاريخ العمل بالقانون.



مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

State of Kuwait

ويخول الاقتراح بقانون مجلس الوزراء بتحديد الجهة الحكومية التي تتولى تصميم وتنفيذ وإنجاز المدينة، على أن ينشئ مجلس الوزراء جهازاً يختص بإدارة المدينة والإشراف والتنسيق بين الجهات الحكومية فيما يتعلق بأنشطتها المختلفة على أن تدرج الاعتمادات المالية اللازمة في ميزانية الهيئة العامة للشباب.

يهدف الاقتراحان بقانونين - حسبما ورد في مذكرتهما الإيضاحية - إلى استمرارية

تقديم الإمكانيات اللازمة والمتطورة لذوي الإعاقة ، والحفاظ على مستوى الخدمات الخاصة بهم ، وتنظيم أحقية ذوي الإعاقة في إنشاء مدينة متكاملة لهم يتلقون فيها الرعاية الكاملة، ليكونوا قوة دافعة في عجلة تنمية الدولة ، وبما يرفع اسم دولة الكويت في المحافل الدولية كافة .

عرض عمل اللجنة :

بعد البحث والدراسة تبين للجنة أن الاقتراحين بقانونين لا يتضمنان شبهة مخالفة لأحكام الدستور، وأن الغاية التي جاء بها هذان الاقتراحان غاية نبيلة ، وتبدي فيها الملاحظات التالية:

أولاً : من حيث الموضوع :

- القانون ليس الأداة المناسبة لإنشاء كل من مجمع الأمل أو مدينة صباح الأحمد الجابر الصباح لذوي الإعاقة ، وإنما يرجح أن يعهد الأمر بتنفيذها للسلطة التنفيذية عن طريق اقتراح برغبة يقدم في هذا الشأن عملاً بالمواد (50 ، 73 ، 113) من الدستور .
- الهدف من الاقتراح بقانون في مجمله محقق بالقانون رقم (8) لسنة 2010 في شأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في المواد (12 ، 18 ، 20) .



مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

State of Kuwait

- الفكرة التي يقوم عليها الاقتراحان بقانونين من شأنها عزل فئة ذوي الإعاقة عن بقية المجتمع الأمر الذي لا يتناسب مع أولوية دمجهم فيه وتأهيلهم والتي ينص عليها كل من القانون رقم (8) لسنة 2010 المشار إليه، والقانون رقم (35) لسنة 2013 بالموافقة على انضمام دولة الكويت إلى اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة .
- عدم ملاءمة ماورد في الاقتراح بقانون الثاني بشأن إدراج الاعتمادات المالية في ميزانية الهيئة العامة للشباب ، إذ لا تقتصر مدينة الشيخ صباح الأحمد على المرافق الترفيهية والرياضية بل تضم إلى جانبها منشآت تعليمية كالمدارس المتخصصة ، كما تضم مراكز التأهيل والبحث العلمي والمصحات العلاجية .

ثانياً : من حيث الديباجة والصيغة :

- إضافة القانون رقم (35) لسنة 2013 بالموافقة على انضمام دولة الكويت إلى اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة إلى ديباجة كل من الاقتراحين بقانونين للارتباط .
- ضبط الصياغة الواردة في الاقتراح بقانون الأول وتحديداً في المادة الثانية منه، إذ ضمت تزييداً في الصياغة وجاءت بعبارات مطولة مرسلة وأحكام غير تكليفية محلها المذكرة الإيضاحية لا صلب المادة القانونية .
- المرسوم بالقانون رقم (42) لسنة 1978 في شأن الهيئات الرياضية غير معمول به بموجب القانون رقم (87) لسنة 2017 في شأن الرياضة .
- إضافة عبارة "المعدل بالقانون رقم (1) لسنة 2018" إلى القانون رقم (33) لسنة 2016 بشأن بلدية الكويت ، وذلك في ديباجة الاقتراح بقانون الثاني .



مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

State of Kuwait


رأي اللجنة (التصويت) :

بعد المناقشة وتبادل الآراء انتهت اللجنة إلى الموافقة بإجماع آراء الحاضرين من أعضائها على الاقتراحين بقانونين مع الأخذ في الاعتبار الملاحظات سالفه البيان .

واللجنة تقدم تقريرها إلى المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده في ضوء ما
تقضي به المادة (98) من اللائحة الداخلية.

مقرر اللجنة

د. خليل عبدالله أبل



* المرفقات :

- مرفق رقم (1) : نسخة من الاقتراحين بقانونين .
- مرفق رقم (2) : نسخة من طلب إضافة اسم السيد العضو/ عسكر عويد العنزي على الاقتراح بقانون الأول .
- مرفق رقم (3) : نسخة من طلب إضافة اسم السيد العضو/ د.محمد هادي الحويلة على الاقتراح بقانون الأول .
- مرفق رقم (4) : نسخة من طلب التعديل المقدم من السيد العضو/ ثامر سعد الظفيري على الاقتراح بقانون الأول .
- مرفق رقم (5) : نسخة من طلب إضافة اسم السيد العضو/ ثامر سعد الظفيري على الاقتراح بقانون الأول .

مرفق رقم (1)
نسخة من الاقتراحين بقانونين

State of Kuwait



٣٨٣ لسنة ٢٠١٧

دولة الكويت

٨ مارس ٢٠١٧

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد ،،،

أتقدم بالاقترح بقانون المرفق بإنشاء مجمع الأمل لذوي الاحتياجات الخاصة ، مشفوعاً
بمذكرته الإيضاحية ، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر .

مع خالص التحية ،،،

مقدم الاقتراح

د. وليد مساعد الطبطبائي

د. وليد مساعد الطبطبائي

عضو مجلس الأمة

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
موضوع على الأضلاع

علي بن
٢٠١٧/٣/٨

اقتراح بقانون

في شأن إنشاء مجمع الأمل لذوي الاحتياجات الخاصة

- بعد الإطلاع على الدستور،

- وعلى القانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٠ في شأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة،
والقوانين المعدلة له،

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

(مادة أولى)

تقوم الدولة خلال خمس سنوات من تاريخ العمل بهذا القانون ببناء مجمع جديد ومتكامل وعصري باسم مجمع الأمل لذوي الاحتياجات الخاصة.

(مادة ثانية)

يضم المجمع مختلف المدارس المتخصصة لذوي الاحتياجات الخاصة ومراكز التأهيل والبحث العلمي والمصحات العلاجية والمرافق الترفيهية والرياضية مثل الصالات والملاعب وكذلك المكتبات وورش العمل والمسارح المزودة بالوسائل التقنية الحديثة اللازمة لمواجهة التحديات المطلوبة لسد احتياجات ومتطلبات ذوي الاحتياجات الخاصة من مختلف الإعاقات الجسدية والذهنية والنفسية ولمختلف الفئات العمرية طبقاً للمعايير الحديثة وبأقصى طاقة استيعابية في إطار خطة شاملة للتصور المستقبلي في مجال تعليم الفئات الخاصة والتعليم النوعي في دولة الكويت على المدى الطويل لاستكمال تحقيق أهداف التنمية الشاملة والاستثمار الأمثل للموارد البشرية ومسايرة التطورات المتوقعة في اكتشاف حالات الإعاقة الجديدة والعمل على التعامل معها واستيعابها في منظومة المجتمع المدني .

(مادة ثالثة)

يخصص لإقامة منشآت المجمع الجديد موقع جغرافي موحد بمساحة وقدرة استيعابية كافية في منطقة مناسبة صالحة للأغراض التربوية والتأهيلية والبحثية ليكون مقراً شاملاً لمنتسبي هذا المجمع من طلاب وأساتذة ومشرفين وباحثين وجميع مدارسها ومعاهدها ومراكزها



دولة الكويت

State of Kuwait

ومرافقتها بما يتناسب مع حجم ونوعية هذه التربية الخاصة وتتاميتها ومتطلباتها الكمية والنوعية.

(مادة رابعة)

تدرج في الميزانيات العامة والمتعاقبة للدولة اعتباراً من الميزانية العامة للسنة المالية التالية لتاريخ العمل بهذا القانون الاعتمادات المالية اللازمة لإقامة منشآت المجمع الجديد وتصميم مخططاته الهندسية وتنفيذ الأعمال الخاصة بإقامة المباني والملحقات المتطلبية .

(مادة خامسة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء كل في ما يخصه تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت
صباح الأحمد الصباح

المذكرة الإيضاحية

للاقتراح بقانون

في شأن إنشاء مجمع الأمل لذوي الاحتياجات الخاصة

قامت الدولة بإنشاء مباني إدارة التربية الخاصة، في خطوة إنسانية وحضارية رائدة، مع مطلع عقد السبعينيات كنواة لتعليم وتأهيل أبناء هذا البلد العزيز من ذوي الاحتياجات الخاصة، وقد شهدت العقود الثلاثة الماضية تطوراً كبيراً في مجال تقديم الإمكانيات والوسائل التعليمية والمهنية واتساع آفاق المناهج والبرامج التأهيلية لهذه الشريحة من ذوي الاحتياجات الخاصة، واستيعاب مجموعات جديدة من مختلف الفئات العمرية ممن لم تتوفر لهم فرص الدراسة والتدريب والتأهيل في السابق، كما شهدت السنوات الماضية نمواً ملحوظاً في الأعداد المتزايدة من الأطفال الذين هم بأمس الحاجة إلى رعاية واهتمام خاصين .

ولما كانت النتائج العلمية والعملية لتأهيل وتدريب هذه الشريحة الإنسانية تبعث على التفاؤل والسعادة لما حققته من نجاحات باهرة في مجال الاستثمار البناء لهذا المورد البشري والاستعانة بهم لأداء دورهم الوطني كشركاء في تحمل المسؤولية وخدمة الوطن في الكثير من المرافق والخدمات، لذا أصبح لزاماً على الدولة أن تستمر في تقديم الإمكانيات اللازمة والمتطورة باستمرار من أجل الحفاظ على مستوى الخدمات الخاصة بهذه الشريحة .

ولما كانت المباني والقاعات في إدارة المدارس الخاصة والمعاهد التابعة لها قد مضى على إنشائها أكثر من ثلاثة عقود من الزمن وقد أصابها الضعف والتداعي مع انتهاء عمرها الافتراضي واستهلاك البنى التحتية لخدماتها، إضافة إلى محدودية مساحتها الجغرافية، بحيث لم تعد مناسبة أو مؤهلة لاحتضان أبنائها وتوفير الخدمات المناسبة لهم، بل لم تعد بعض المرافق الخاصة بهذه المباني آمنة من الناحية الإنشائية، الأمر الذي قد يعرض حياة منتسبيها للخطر .

وقد تم إنشاء المجلس الأعلى لشؤون ذوي الإعاقة في القانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٠ في شأن الأشخاص ذوي الإعاقة ، وخصصت لهذا الغرض الأموال الطائلة للمساهمة في

رعاية وعلاج مختلف أنواع الإعاقة وتحويل متطلباتهم التربوية والتعليمية والتأهيلية عن طريق المدارس والمعاهد المملوكة للقطاع الخاص، وقد كانت هذه التجربة بعد مرور عدة سنوات حافلة بالمشاكل واستغلال لهذه الشريحة الضعيفة من البشر، ووسط خلل في تطبيق المعايير الفنية والتعليمية النمطية والمفاضلة بين تلك المدارس لأسباب غير موضوعية والازدواجية في منح التراخيص وسداد الرسوم والموافقة على المواقع وإعداد المناهج العلمية لها، مما جعل الضحية الأولى في هذا الشأن هم الأطفال المعاقين وذويهم، وكذلك الكثيرون من المخلصين والمتفانين في الخدمة الإنسانية ممن نذروا أنفسهم وسخروا إمكانياتهم وخدماتهم في المساهمة بارتقاء مستوى التعليم والرعاية لتأهيل هذه الشريحة التي تقدرها الأوساط المتخصصة والمنظمات الإنسانية والطبية بما نسبته (١٠%) من مجموع عدد سكان العالم، كما تؤكد الإحصائيات بأن هذه النسبة قد تسري في المتوسط على جميع شعوب العالم بلا استثناء.

وقد خطت المنظمات الدولية وفي مقدمتها الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية ومنظمات الطفولة والجمعيات المتخصصة في ذوي الاحتياجات الخاصة خطوات كبيرة ورائدة في رسم رؤى مستقبلية في سبيل إعادة تأهيل المحرومين من الصحة العامة بدنياً وذهنياً لاستيعابهم في المجتمع المدني من خلال معايير إنسانية وتربوية وصحية واجتماعية متداخلة ومكاملة لبعضها البعض، تفرض بالتشريعات المحلية ومن خلال تطبيق العقوبات والجزاءات الدولية في حالة التقاعس أو انتهاك حقوق هذه الشريحة المهمة من البشر واعتبار ذلك جزءاً مهماً لا يتجزأ من سجل الدول الحضاري في مجال احترام حقوق الإنسان.


وانطلاقاً من الإيمان الراسخ بشريعتنا الإسلامية الغراء في احترام حقوق الإنسان والاهتمام برعاية الضعفاء والمحتاجين وتخفيف آلام المحرومين من نعمة الصحة والعافية، وتجسيدا لمعاني الإنسانية العليا في رفع المعاناة عن ذوي الاحتياجات الخاصة باعتبارهم بشراً يتمتعون بحياة كريمة يستحقون جميع الحقوق المدنية والإنسانية من تعليم وتربية وتأهيل للانخراط في المجتمع وتحمل أعباء المسؤولية وحق العمل وتكوين الأسر، وعملاً من أجل الاستثمار الأمثل في المورد البشري واستكمال بناء الحضارة والتنمية وتطبيق المعايير

العالمية المستمدة من خلاصة البحث العلمي وعصارة الفكر الإنساني على مدى سنوات طويلة من الجهد والعطاء، أعد هذا الاقتراح بقانون بإنشاء مجمع متكامل لذوي الاحتياجات الخاصة ليسد الكثير من جوانب النقص في مسيرة الدولة لاستيعاب العدد المتنامي من ذوي الإعاقات المختلفة ويرسم أفق المستقبل لاستيعاب متطلبات نجاح هذا المشروع الإنساني والحضاري على المدى البعيد .

ويستهدف الاقتراح في مادته التأكيد على جعل الاهتمام بشريحة ذوي الاحتياجات الخاصة في قائمة الأولويات في برنامج الدولة الإنمائي والإنساني وإعطائه السبق في تأسيس الصرح البنوي اللازم لانطلاقة هذا المشروع الذي يحمل اسم (الأمل) ليكون أملاً مشرقاً للإنسانية ولسمعة بلدنا العزيز تجاه أبنائه ولرصيده في المجتمع العالمي، وقد حددت المدة الزمنية لاستكمال المنشآت الخاصة بهذا المجمع خلال خمس سنوات تأكيداً لجدية وأهمية هذا المشروع .

كما حددت المادة الثانية من هذا القانون شمولية إنشاء هذا الصرح الإنساني والتربوي من خلال تزويده بمختلف المدارس المتخصصة لذوي الاحتياجات الخاصة ومراكز التأهيل والبحث العلمي والمصحات العلاجية والمرافق الترفيهية والرياضية مثل الصالات والملاعب وكذلك المكتبات وورش العمل والمسارح المزودة بوسائل التقنية الحديثة اللازمة لمواجهة التحديات المطلوبة لسد احتياجات ومتطلبات ذوي الفئات الخاصة من مختلف الإعاقات الجسدية والذهنية والنفسية ولمختلف الفئات العمرية طبقاً للمعايير الحديثة وبأقصى طاقة استيعابية في إطار خطة شاملة للتصور المستقبلي في مجال تعليم الفئات الخاصة والتعليم النوعي في دولة الكويت على المدى الطويل لاستكمال تحقيق أهداف التنمية الشاملة والاستثمار الأمثل للموارد البشرية ومسايرة التطورات المتوقعة في اكتشاف حالات الإعاقة الجديدة والعمل على التعامل معها واستيعابها في منظومة المجتمع المدني .

كما نصت المادة الثالثة منه على تخصيص موقع جغرافي موحد وبمساحة وقدرة استيعابية كافية في منطقة مناسبة لإقامة منشآت المجمع الجديد ليكون مقراً شاملاً لجميع منتسبيه من طلاب وأساتذة ومشرفين، وذلك من أجل تحقيق هدفين أساسيين ونبيلين أولهما: أن يكون



مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

دولة الكويت

المجمع صرحاً حضارياً لاثقاً بسمعة دولة الكويت ويجمع الكفاءة العلمية والتميز المدني والطابع الجمالي، وثانيهما: توثيق عرى التواصل بين هذا المجمع والمجتمع الكويتي الأم، وكذلك تواصل العاملين والباحثين في مهامهم التربوية والعلمية بما يعود بالنفع على الأهداف العليا للمشروع .

وأخيراً نصت المادة الرابعة على أن تدرج في الميزانيات العامة والمتعاقبة للدولة اعتباراً من الميزانية العامة للسنة المالية التالية لتاريخ العمل بهذا القانون الاعتمادات المالية اللازمة لإقامة منشآت المجمع الجديد وتصميم مخططاته الهندسية وتنفيذ الأعمال الخاصة بإقامة المباني .



مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

٥٧٣ / ٢٦٣

دولة الكويت

١٦ نوفمبر ٢٠١٧

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد ..

أتقدم بالاقترح بقانون المرفق بإنشاء مدينة الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح لذوي الإعاقة مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية ..

مقدم الاقتراح

ماجد مساعد المطيري

مكتب
مجلس الأمة
عضو مجلس الأمة

بصالحه كنية الشؤون التشريعية والقانونية

ويوزع على الأعضاء

علي محمد
٢٠١٧/١١/١٦

اقترح بقانون

بإنشاء مدينة الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح لذوي الإعاقة

- بعد الاطلاع على الدستور،
 - وعلى القانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٦٢ في شأن الأندية وجمعيات النفع العام والقوانين المعدلة له،
 - وعلى المرسوم بالقانون رقم (٤٢) لسنة ١٩٧٨ في شأن الهيئات الرياضية والقوانين المعدلة له،
 - وعلى القانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٠ في شأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والقوانين المعدلة له،
 - وعلى القانون رقم (٣٣) لسنة ٢٠١٦ بشأن بلدية الكويت،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

(مادة ١)

تنشأ بموجب هذا القانون مدينة متخصصة ومتكاملة باسم (مدينة الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح لذوي الإعاقة).
وتضم تلك المدينة مختلف المدارس المتخصصة لذوي الإعاقة بجميع مراحلها التعليمية، وتضم مراكز التأهيل والبحث العلمي والمصحات العلاجية والمرافق الترفيهية والرياضية مثل الصالات والملاعب وكذلك المكتبات وورش العمل وذلك بوسائل التقنية الحديثة المناسبة لاحتياجات ومتطلبات ذوي الاحتياجات الخاصة.

(مادة ٢)

تلتزم بلدية الكويت خلال ستة شهور من تاريخ العمل بهذا القانون، بتخصيص أراضٍ بمساحات مناسبة وكافية لإنشاء (مدينة الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح لذوي الإعاقة)، وبموقع جغرافي محدد وفي منطقة مناسبة صالحة للأغراض التربوية والرياضية والتأهيلية والبحثية، ولتكون مقراً شاملاً للمستفيدين من تلك المدينة من طلاب وأساتذة ومشرفين وباحثين بما يتناسب مع حجم ونوعية فئة ذوي الإعاقة.



مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

دولة الكويت

(مادة ٣)

يحدد مجلس الوزراء الجهة الحكومية التي تتولى مسؤولية تصميم وتنفيذ وإنجاز المدينة المشار إليها في المادة السابقة، على أن تتفق المنشآت الرياضية مع المواصفات المعتمدة من الاتحادات الدولية المتخصصة لرياضة ذوي الإعاقة واللجنة البارالمبية الدولية واللجنة الأولمبية الدولية بحسب الأحوال وكذلك الأمر بالمنسبة للمنشآت التربوية والعلاجية والتأهيلية فيجب أن تكون ملائمة لذوي الإعاقة وبالمواصفات الدولية المعتمدة في هذا الشأن.

(مادة ٤)

ينشئ مجلس الوزراء جهازاً يختص بإدارة المدينة والإشراف والتنسيق بين الجهات الحكومية المختلفة فيما يتعلق بمهام المدينة العلاجية والتربوية والتأهيلية والرياضية وتشكيل الهيكل الإداري والتنظيمي لها تحت الإشراف المباشر لرئيس مجلس الوزراء.

(مادة ٥)

تدرج الاعتمادات المالية اللازم في ميزانية الهيئة العامة للشباب.

(مادة ٦)

يلغي كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

(مادة ٧)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء -كل فيما يخصه- تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت
صباح الأحمد الصباح

المذكرة الإيضاحية
للاقتراح بقانون

بإنشاء مدينة الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح لذوي الإعاقة

لما كانت دولة الكويت بقيادة صاحب السمو أمير البلاد الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح تعطي اهتماماً بالغاً في رعاية ذوي الإعاقة وصولاً إلى صدور القانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٠ في شأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، ومن منطلق ذلك الاهتمام كانت الرغبة في إصدار قانون ينظم أحقية أفراد تلك الفئة في إنشاء مدينة متكاملة لهم ليتلقوا الرعاية الكاملة فيها في مراحلهم المختلفة إلى أن يكونوا قوة دافعة في عجلة التنمية في دولتنا الحبيبة، وبما يرفع اسم دولة الكويت في المحافل الدولية كافة.

وبما أن إنشاء تلك المدينة يتطلب توفير جميع الإمكانيات المادية والهيكل التنظيمي لها لرعاية الفئة الرعاية الشاملة، لذا أعد الاقتراح بقانون المرفق لكي يضع على أرض الواقع والتنفيذ تشييد ذلك الصرح المتخصص ليخدم تلك الفئة ويضع الكويت في مقدمة الدول التي ترعي وتهتم بذوي الإعاقة.

فجاءت مواد القانون بإنشاء المدينة وبيان الأنشطة التي تضمها ، وتكاليف الجهات الحكومية ذات الاختصاص بتخصيص الأرض وإقامة المنشآت الرياضية والتأهيلية والعلاجية والتربوية وتشكيل جهازها والأنشطة الواردة بها، مع بيان الفئات المشمولة بذلك القانون.


مرفق رقم (2)

نسخة من طلب إضافة اسم السيد العضو /
عسكر عويد العنزي إلى الاقتراح بقانون الأول

٣٢٧

عسكر العنزي

عضو مجلس الأمة
دولة الكويت



مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

Askar Al-Anezi

Member of National Assembly
State of Kuwait

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد...

يرجى إضافة اسمي إلى الاقتراح بقانون بإنشاء مجمع الامل لذوي الاحتياجات الخاصة،

المقدم من العضو / د. وليد مساعد الطببائي

مع خالص التحية ...

عضو مجلس الأمة

عسكر عويد العنزي

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

عل
١٢ / ١٢ / ١١

عسكر عويد العنزي
عضو مجلس الأمة

٢٠

مرفق رقم (3)

نسخة من طلب إضافة اسم السيد العضو/

د. محمد هادي الحويطة إلى الاقتراح بقانون الأول

٣٢٧

Dr. Mohammad H. Huwailah

Member of National Assembly
State of Kuwait



د. محمد هادي الحويلة

عضو مجلس الأمة
دولة الكويت

السيد / رئيس مجلس الأمة
المحترم
تحية طيبة وبعد،

الموضوع / إضافة اسم

يرجى إضافة أسمى للمقترح بقانون بإنشاء مجمع الأمل لذوي الاحتياجات الخاصة

المقدم من النائب د. وليد مساعد الطبطبائي

النائب

د. محمد هادي الحويلة

د. محمد هادي الحويلة
عضو مجلس الأمة

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

علي محمد
١٧ / ١٥ / ١١

٢٢

مرفق رقم (4)

نسخة من طلب التعديل المقدم من السيد العضو/
ثامر سعد الظفيري إلى الاقتراح بقانون الأول

Thamer Saad Al-Zufairi
Member of National Assembly
State of Kuwait



Thamer Saad Al-Zufairi
عضو مجلس الأمة
دولة الكويت

المحترم ،،،

السيد / رئيس لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

تحية طيبة وبعد،،،

تعديل المادة الاولى

تعديل المادة الأولى من الاقتراح بقانون "إنشاء مجمع الأمل لذوي الاحتياجات الخاصة" النص الآتي: -

" تقوم الدولة ببناء مجمع متكامل وعصري باسم " مجمع الأمل لذوي الاحتياجات الخاصة"

حيث النص المقدم من الأعضاء: " تقوم الدولة خلال خمس سنوات من تاريخ العمل بهذا القانون ببناء مجمع متكامل وعصري باسم " مجمع الأمل لذوي الاحتياجات الخاصة"

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام،،،،،

عضو مجلس الأمة

Thamer Saad Al-Zufairi

Thamer Saad Al-Zufairi
عضو مجلس الأمة ①
C.N. / 1153

مرفق رقم (5)

نسخة من طلب إضافة اسم السيد العضو/
فامر سعد الظفيري إلى الاقتراح بقانون الأول

Thamer Saad Al-Zufairi
Member of National Assembly
State of Kuwait



ثامر سعد الظفيري
عضو مجلس الأمة
دولة الكويت

المحترم ،،

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد،،

الموضوع / إضافة اسم

يرجى منكم إضافة اسمي للمقترح بقانون (بإتشاء مجمع الأمل لذوي الإحتياجات الخاصة) المقدم من النواب (د. وليد الطبطبائي، ود. محمد هادي الحويلة، والنائب عسكر عويد العنزي).

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام،،،

عضو مجلس الأمة

ثامر سعد الظفيري

ثامر سعد الظفيري

عضو مجلس الأمة ①

يجاد الس (جبة الموهوم المشرية رالفانونية


١١/١٥٧ / ١٨-٢

الفصل التشريعي الخامس عشر

دور الانعقاد العادي الثالث

لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

التقرير رقم (48)

التقرير (**الثامن والأربعون**) للجنة الشؤون التشريعية والقانونية عن :

- 1- الاقتراح بقانون بإنشاء مجمع الأمل لذوي الاحتياجات الخاصة .
- 2- الاقتراح بقانون بإنشاء مدينة الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح لذوي الإعاقة.
- 3- التعديل على الاقتراح بقانون الأول المقدم من السيد العضو/ ثامر سعد الظفيري.

إعداد : أ. / روان محمد الشهابي

مراجعة : أ. / سارة أحمد شمس